الأمم المتحدة A/C.3/58/SR.49

Distr.: General 23 July 2004 Arabic

Original: French



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، ٢٠٠٣، الساعة ٥٥/٠٠

المحتويات

البند ١١٠ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ١١٧ من حدول الأعمال: المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان

(ب) المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، يما في ذلك مختلف وسائل ضمان الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو أفضل (تابع)

البند ١٠٦ من حدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب وبالمسنين وبالمعوقين وبالأسرة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: ,Chief of the Official Records Editing Section. room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

03-61753 (A)

تولى السيد مارتان (بلجيك)، نائب الرئيس، الرئاسة في غياب السيد بلنغا – إبوتو.

افتتحت الجلسة الساعة ٥١/٥١.

البند ١١٠ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع) .(A/C.3/58/L.21/Rev.1 9 A/C.3/58/L.18)

مشروع القرار A/C.3/58/L.18: العنف ضد العاملات المهاجرات

١ - الرئيس: قال إنه لا تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية، وأشار إلى أن السنغال وباراغواي وبنغلاديش وبوركينا فاصو وبيرو وتيمور الشرقية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسوازيلند وغواتيمالا وكوستاريكا وهايتي قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢ - السيدة بانزون (الفلبين): قالت إنه إلى جانب البلدان التي ذكرها الرئيس انضمت أذربيجان وأكوادور وأندونيسيا والأرجنتين والرأس الأحضر وباكستان وتونس وسري لانكا وشيلي وغانا وكمبوديا ومنغوليا ونيكاراغوا أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

٣ - تلت بعد ذلك التنقيحات التي أدخلت على نص مشروع القرار. ففي الفقرة الثانية من الديباحة ينبغي الاستعاضة عن لفظة "النتائج" بعبارة "الأحكام المتعلقة بالعاملات المهاجرات التي اعتمدت في". وعدلت صيغة الفقرة الثالثة وأصبح نصها كما يلي "وإذ تحيط علمد بمختلف الأنشطة التي قامت بما كيانات الأمم المتحدة، بما في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء. ذلك مؤتمر البلدان الأمريكية المعني بالهجرات الذي نظم بتنسيق من اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والمنظمة الدولية للهجرة، المعقود في سانتياغو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وكذلك الأنشطة الأحرى المضطلع بها لتقييم وتحسين مصير العاملات المهاجرات، ".

وفي الفقرة ١٦ من المنطوق ينبغي الاستعاضة عن عبارة "بعد أن اعتمدت" بعبارة "اعتبارا من النفاذ الوشيك لـ". واختتمت بيالها بقولها إنه ينبغى الاستعاضة عن لفظة "submit" في السطر الأول من الفقرة ١٨ بلفظة "report" وحذف عبارة "a report" الواردة في السطر الثاني.

٤ - أعربت عن أمل وفد الفلبين في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

مضخم الرئيس أعلن أن البلدان التالية قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار: أثيوبيا وأوراغواي والسلفادور والمغرب وبوليفيا وتوغو ورواندا وسانت فينسنت وغرينادين وسيراليون وغامبيا وقيرغيزستان وكرواتيا ومالي ومدغشقر ونيجيريا وهندوراس.

- ٦ اعتمــد مشــروع القــرار A/C.3/58/L.18، بصــيغته المنقحة، دون طرحه للتصويت.

مشروع القرار A/C.3/58/L.21/Rev.3 تحسين حالة المرأة في البيئة الريفية

الرئيس: أعلن أنه لا تترتب على مشروع القرار أي أثار في الميزانية البرنامجية.

السيد غانسوخ (منغوليا): قال إن النص المنقح لمشروع القرار هو ثمرة مشاورات غير رسمية وثنائية عقدت بين الوفود، وأعرب عن شكره للمساهمة القيمة التي قدمتها الوفود. وأعرب عن أمل الوفد المنغولي ومقدمي النص في

9 - الرئيس: أعلن أن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أنغولا وأوغندا والسلفادور والمغرب وبوروندي وبوليفيا وتونس ورواندا وسيراليون وقيرغيزستان

03-61753

وكازاخستان وكرواتيا وكوت ديفوار وليسوتو ومالي وماليزيا ومدغشقر ونيجيريا وهندوراس.

دون A/C.3/58/L.21/Rev.1 دون طرحه للتصویت.

البند ١١٧ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان

(ب) المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك مختلف وسائل ضمان الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو أفضل (تابع) (A/C.3/58/L.46).

مشروع القرار A/C.3/58/L.46: حقوق الإنسان والتنوع الثقافي

11 - الرئيس قال إنه لا تترتب على مشروع القرار أي أثار في الميزانية البرنامجية، وأحاط اللجنة علما بأن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أثيوبيا وأذربيجان وإريتريا وأفغانستان وإندونيسيا والإمارات العربية المتحدة والبحرين والبوسنة والهرسك والجزائر والجماهيرية العربية الليبية والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية والسلفادور والسنغال والسودان والصين والكاميرون والكنغو والكويت والمغرب والمملكة العربية السعودية وباكستان وبنغلاديش وبنن وبوركينا فاصو وتايلند وتركمنستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية تترانيا المتحدة وجيبوتي وسري لانكا وسورينام وسيراليون وعمان وفيت نام وقطر وكازاخستان وكمبوديا وكوبا وكينيا ولبنان وماليزيا ومصر وموريتانيا ومياغار ونيجريا.

17 - السيد باروس (أمين اللجنة): تلا التعديلات التي أدخلت على مشروع القرار عندما عرضه المقدم الرئيسي. ففي الفقرة الثانية من الديباجة حذف الحرف "و" الوارد قبل "91/00"، وأدمجت عبارة "و ٢٠٤/٥٧ المؤرخ ١٠ المؤرخ ١٠

شباط/فبراير ٢٠٠٣ '' بعد '' ٤ كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٠ ''؛ كما حذفت الفقرة ٤ من المنطوق.

۱۳ - الرئيس أعلن أن النيجر قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

16 - السيدة ليتون (شيلي): شرحت موقفها قبل اتخاذ القرار، فأعادت تأكيد تمسك وفدها بكرامة جميع البشر دون أي تمييز. وقالت إن شيلي قد انضمت إلى مقدمي النص لألها تحترم التنوع الثقافي بشدة وهي على اقتناع أنه لا يمكن للتأخر في مجال التنمية ولا للخصائص الثقافية أن تبرر تقييد الحقوق المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك الدولية لتعزيز وحماية هذه الحقوق.

A/C.3/58/L.46 بصيغته المنقحة مشروع القرار A/C.3/58/L.46 بصيغته المنقحة شفويا دون طرحه للتصويت.

17 - السيدة غرو (سويسرا): تكلمت باسم استراليا وكندا وليختنشتاين والنرويج ونيوزيلندا فقالت إن وفدها يرحب بترشيد أعمال اللجنة ببدئها في النظر مرة كل سنتين في مشاريع القرارات التي لا تتطلب متابعة تنفيذية خاصة، لأنها اقترحت عدة مرات.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب وبالمسنين وبالمعوقين وبالأسرة (تابع) (A/C.3/58/L.2)

۱۷ - السيدة إيليشا (بنن): سألت الرئيس عن السبب في وضع مشروع القرار الأول المدرج في جدول أعمال الجلسة جانبا دون تقديم أي تفسير للمقدمين الرئيسيين للنص. ورأت أنه كان ينبغي إشعار الوفود قبل الجلسة بهذا الأمر.

۱۸ - السيدة أحمد (السودان): سألت، شألها كشأن ممثلة بنن عن السبب في عدم إشعار اللجنة في حينه بأن مشروعي القرارين اللذين كانا من المقرر البت فيهما لم يعدا مدرجين

3 03-61753

في حدول أعمال الجلسة. وقالت إن وفدها كان ينتظر من الأمانة العامة أن تبلغ اللجنة بأي صعوبة تنشأ أو أي تعديل يحدث قبل الشروع في عملية البت في مشاريع القرارات الأحرى.

19 - السيد رشدي (مصر): تكلم بوصفه أحد مقدمي مشروع القرار A/C.3/58/L.48 وباعتباره عضوا في اللجنة فأشار إلى أن نص مشروع القرار المذكور نشر في الأسبوع الماضي، وأنه ينبغي للجنة أن تتخذ قرارا بشأنه في هذه الجلسة. وطلب من الرئيس أن يتفضل في المستقبل بإعلان أي تغيير بمجرد أن تنشأ أي صعوبة حتى لا يتعرقل سير العمل. وأشار إلى أن الوفود قد أبدت قدرا كبيرا من المرونة ولم تتجاهل القيود الزمنية لكن ينبغي عدم إعطائها انطباعا بأن مشروع القرار "رهن" مداولات أحرى.

7. - السيد دي باروس (أمين اللجنة): ذكر اللجنة بأن اللجنة بأنه سيكون لوف الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على تعديلات مشروع القرار A/C.3/58/L.2، النوصل الله اللجنة القرار A/C.3/58/L.12 واردة في الوثيقة التوصل إلى حل سريع لم التوصل إن تعديلات مشروع القرار المقدمة في الوثيقة وتعديلاته حيث أن هو المراكز المنابع السابقة محل ما التي لم ترسل ردها بعد.

17 - السيدة إيليشا (بنن): عارضت الإصدار المتعجل للوثيقة A/C.3/58/L.26 حتى قبل انتهاء المفاوضات المتعلقة بالوثيقة A/C.3/58/L.12، وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للأمانة العامة معرفة ما إذا كان يترتب أو قد يترتب على التعديلات التي أدخلت على النص الأصلي آثار مالية. وأكد وفد بنن إيجاز النص وأعرب عن أمله في معرفة الوقت الذي سيستغرقه تقدير هذه الآثار، وسأل أيضا عن ماهية الفقرات التي تثير صعوبات على وجه التحديد. وقالت السيدة إيليشا

إنه من المرغوب فيه للغاية أن تقوم الأمانة العامة بتحديد طبيعة الصعوبات بدلا من الاكتفاء بالإشارة إلى وجودها.

77 - السيد دي باروس (أمين اللجنة): ذكر الوفود بالإجراء المتبع فيما يتعلق بكل مشروع قرار. وأردف قائلا إن تعديلات مشروع القرار التي تثير قلق وفد بنن قد عرضت على شعبة الميزانية بمجرد أن علمت الأمانة بما لكن الأمانة العامة لم تتلق أي رد حتى الآن. وأكد أمين اللجنة لمثلة بنن أنه سيتصل مجددا بشعبة الميزانية. وأعرب عن أسفه لأنه لا يستطيع أن يقدم لها مزيدا من التفسير.

77 - السيد مبازر (اليمن): أشار إلى خطأ في الترجمة العربية في عنوان مشروع القرار A/C.3/58/L.49، الذي يتعلق بعمليات الستروح الجماعية وليس بالهجرة، وهما شيئان مختلفان. وطلب المتكلم تصحيح هذا الخطأ في الترجمة وأبلغ اللجنة بأنه سيكون لوفده ملاحظات على مشروع القرار بمجرد تقديمه إلى اللجنة.

75 - السيدة أستن بانو (ماليزيا): أعربت عن أملها في التوصل إلى حل سريع لمشكلة مشروع القرار A/C.3/58/L.2 وتعديلاته حيث أن هذه النصوص كانت فعلا حلال الأسابيع السابقة محل معالجات كثيرة ضمن النصوص التي ينبغي البت فيها. وسألت أيضا الأمانة العامة عما إذا كان يمكن الحصول على قائمة بجميع مشاريع القرارات المشفوعة من حانبها، الأمر الذي من شأنه أن ييسر مهمة الوفود.

70 - السيد زانغ في (الصين): قال إن وفده يشاطر بنن ومصر والسودان الرأي الذي أعربت عنه. والواقع هو أنه قبل أن يعلن في اللجنة أنه ينبغي لها البت في مشاريع القرارات ينبغي للأمانة العامة التأكد من إنجاز جميع الأعمال التحضيرية المتعلقة بهذه المشاريع. وأعرب عن تأييد الوفد الصين لطلب ماليزيا.

03-61753

اعتبارا من صباح اليوم التالي بقائمة بجميع مشاريع القرارات.

۲۷ - السيد منغارا - موستسي (غابون): قال إن وفده ۳۰ - السيد فون كاوفمان (كندا): عرض مشروع القرار وسائر مقدمي مشروع القرار A/C.3/58/L.28 المتعلق بمكتب باسم مقدميه وقال إن اليونان قيد انضمت إليهم أيضا. الممثل الخاص للأمين العام المعنى بالطفولة والمنازعات المسلحة وأردف قائلا إن مشروع القرار المذكور، الذي جرى العرف المقدم في إطار البند ١١٨، الذي ينتظر أن تترتب على فقرة على اعتماده بتوافق الآراء كل سنتين قد أثـرى بعناصـر من منطوقه آثار مالية، لم تتلق بعد المعلومات التي طلبتها عن مستمدة من القرار المعتمد بتوافق الآراء في الدورة الأحيرة حالة هذه الآثار.

> ٢٨ - السيد رشدي (مصر): أعرب عن رغبته في أن يوضح الإحباط الذي تشعر به بعض الوفود. فقد واجه مشروع القرار A/C.3/58/L.28 للأسف منذ تقديمه صعوبات. فقد كان مشروع القرار محل مفاوضات شاقة قدمت خلالها الوثيقة A/C.3/58/L.26، التي لم ير مثلها خلال خبرته في الأمم المتحدة التي مدتما ست سنوات. وتأثر سير المفاوضات بصورة خطيرة. وفي عشية اليوم الذي إستؤنفت فيه الأعمال التحضيرية بمدف اعتماد مشروع القرار أبلغ مقدموه بأن مصير مشروعهم مرتبط بمشروع أحر يتعلق ببند أخر من جدول الأعمال ويتعرض لصعوبات. والوفود لا تعتبر أمانة اللجنة (التي تلقبي جهودها كل تقدير منها) مسؤولة عن هذا الوضع بل ترى أن العملية ينبغي أن لا تستمر إلى ما لا نهاية دون مسوغ حقيقي.

۲۹ - السيد دي باروس (أمين اللجنة): قال ردا على ممثل غابون إن شعبة الميزانية تضع اللمسات الأحيرة على آثار مشروع القرار المذكور في الميزانية البرنامجية. ولذا ينتظر أن تتلقى الأمانة العامة المعلومات فورا.

البند ١١٧ (بنن) من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك مختلف وسائل ضمان الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو أفضل (A/C.3/58/L.49) (تابع)

٢٦ – مضخم الرئيس قال إن الأمانة العامة ستبلغ الوفود مشروع القرار A/C.3/58/L.49: حقوق الإنسان والهجرات الجماعية

للجنة حقوق الإنسان. ومضى يقول إنه في نهاية عملية مشاورات غير رسمية شفافة تم التوصل محددا إلى توافق في الآراء على المشروع المقدم إلى اللجنة الثالثة.

٣١ - قال ممثل كندا إن التصويبات التي أدخلت على النص: في الفقرة الثالثة من الديباجة ينبغى حذف عبارة "يما في ذلك قرارها ١٨٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ "؛ وفي الفقرة ٧ من المنطوق (في الصيغة الإنكليزية)، ينبغي نقل عبارة "humanitarian personnel" إلى هاية الفقرة التالية للفظة "by"؛ وفي الفقرة ٨ من المنطوق (في الصيغة الإنكليزية) ينبغى الاستعاضة في الفقرة الأولى عن الفاصلة ولفظة "sexual" التي تليها بلفظة "and" وإدماج فاصلة بعد لفظة "abuse"؛ بعد لفظة "preventing"؛ وفي السطر الثالث ينبغي إدراج فاصلة وبعدها عبارة "allegations"؛ وفي الفقرة ٩ من المنطوق (في الصيغة الإنكليزية) ينبغي إدراج عبارة "and, where appropriate" في السطر الخامس بعد عبارة "return home" وحذف عبارة " appropriate" الواردة بعدها عبارة "such information"؛ وفي السطر السادس ينبغي إدراج لفظة "thereon" بعد لفظة "recommendations"

٣٢ - أعرب الوفد الكندي عن أمله في أن تتمكن اللجنة محددا من اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

5 03-61753

٣٣ - الرئيس قال إن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أيسلندا والبرتغال ورومانيا وستونيا وسلوفينيا ومالطا.

77 - السيدة الحاج علي (الجمهورية العربية السورية): أشارت إلى ألها قد سألت أمانة اللجنة عن مدى إمكانية تقديم مشروع قرار في إطار بند من حدول الأعمال يختلف عن مضمون مشروع القرار وأعربت عن رغبتها في معرفة الإجابة في أقرب وقت ممكن.

رفعت الجلسة في الساعة ٢٠/٢.

03-61753 **6**